وهم كانوا يعتقدون ان جميع سلاطين مصر والمغرب الذين خلوا من نسل محمد الملقب بالمهدى
ائمة معصومون ويزعمون ان العلم المحيط بجميع الاشياء كان حاصلا لهم وهؤلاء السلاطين
ايضا كانوا يدعون ذلك كما يشهد لذلك تواريخ مصر والمغرب والقرائن عن ثمانية عشر
اولهم امير المؤمنين واخرهم المستنصر والثامنية الاثنى عشرية عن اثنى عشر اولهم الامير
واخرهم الامام محمد المهدى ولاحد لعلمائهم فى الكثرة وقد مائهم الشاهير قيس بن سليم
ابن قيس الهلالى وابان وهشام بن سالم وصاحب الطاق وابو الاحوص وعلى بن منصور
وعلى بن جعفر وبنان بن سمعان الكنى بابى احمد المشهور بالجزرى وابن ابى عمير وعبد الله
ابن مغيرة والنضر وابو بصير ومحمد بن الحكم ومحمد بن فرج الرجيمى وابراهيم الخزازى ومحمد بن الحسين
وسليمان الجعفرى ومحمد بن المسلم وبكير بن اعين وزرارة بن اعين وابناؤهما وسماعة بن
مهران وعلى بن ابى حمزة وعيسى وعثمان وعلى وهؤلاء الثلاثة بنو فضال واحمد بن محمد بن عيسى
ابو نصر البزنطى ويونس بن عبد الرحمن القمى وايوب بن نوح وحسن بن العباس بن الجريش وعلى بن
مظاهر الواسطى واحمد بن اسحق وجابر الجعفى ومحمد بن مسهور القمى والحسين بن السعيد وعبد الله
وعبيد الله ومحمد وعمران وعبد الاعلى كلهم بنو على بن ابى شعبة واولادهم وحدهم. واما المصنفون
من الاثنى عشرية فصاحب معالم الاصول فخر المحققين ومحمد بن على الطرازى ومحمد بن على
الجباعى وابو الفتح الكراجكى والكنعى وجمال الدين حسن بن احمد شيخ الشيخ المقتول ومحمد بن الحسن
الصفار وامان بن بشر البغال وعبيد بن عبد الرحمن الخشعى وفضل بن شاذان القمى ومحمد
ابن يعقوب الكلينى الرازى وعلى بابويه القمى والحسين ابنه ايضا وهذا القمى غير القمى الذى استشهد
به الامام البخارى فى رواية حديث الشفاء فى ثلاث شرطة محجم وشربة عسل وكية بنار وذلك فى
كتاب الطب من صحيحه وقال رواه القمى عن ليث عن مجاهد فى سند الحديث لان بابويه القمى صد
الرافضى من اهل القرن الرابع. وليث من اهل القرن الثانى فلا يمكن ان يرى ليثا ويروى عنه ولو
حملنا كلمة رواه عن ليث على الارسال بالواسطة دون الاتصال مع خلاف رأى البخارى و
متعارفه فكيف يستشهد به مع انه متاخر عن البخارى بزمن طويل ولنعم ما قيل فى تاريخ ولادته
رضى الله تعالى عنه ومدة عمره كان البخارى حافظا ومحدثا جمع الصحيح بكمال التحرى سيادة
صدق ومدة عمره. فيها حبيه وانقضى فى نور. وهذه جملة وقعت فى البين لا تخلو عن فائدة
ولنرجع الى بقية مصنفيهم فمنهم عبد الله بن على الحلبى وعلى بن مهزيار الاهوازى وسالار
على ابن ابراهيم القمى وابن براج وابن زهرة وابن ادريس المقرى على الشافعى المشهور
والذى جراه على ذلك مشاركته له فى الكنية ومعين الدين المصرى وابن حنيدة وحمزة ابن

الصلاح

الصلاح وابن المشرعة الواسطى وابن عقيل والمفيد بن محمد والكيشى والنجاشى والملا حميد
الاسلمى والبرقى ومحمد بن جرير الطبرى الآملى وابن بشام الديلمى ورجب بن رجب بن محمد
البرسى الى غير ذلك مما هو مذكور فى الترجمة العبقرية وكذا ان اردت اسماء كتبهم فراجعها واعلم
ان جميع فنونهم من الكلام والعقائد والتفسير ونحو ها مستمدة من كتب غيرهم والمعتمد من
كتب اصحابهم الاصول الاربعة احدها الكافى المشهور بالكلينى وثانيها ما لا يحضره الفقيه
وثالثها التهذيب ورابعها الاستبصار. ومرادهم علمائهم بان العمل بكل ما فى هذه الاربعة
واجب وكذلك صرحوا بان العمل برواية الامامى الذى يكون رد نه اصحاب الاصطلاح فيه واجب
بهذا الشرط كما نص على ذلك ابو جعفر الطوسى والشريف المرتضى وفخر الدين الملقب بالمحقق
الحلى مع انه يوجد فى تلك الكتب الاربعة من رواية المجسمة كالهشاميين وصاحب الطاق
ورواية من اعتقد ان الله تعالى لم يكن عالما فى الازل كزرارة وامثاله كالاحولين وسليمان الجعفرى
ورواية من كان فاسد المذهب ولم يكن معتقدا بامام اصلا كابنى فضال وابن مهران وغيرهم
ورواية بعض الوضاعين الذين لم يخف حالهم على الشيعة كجعفر الهمدانى وابن عياش وكتابه
الكافى مملوء من رواية ابن عياش وهو اجماع بهذه الفرقة كان وضاعا كذابا. والعجب من الشريف
مع علمه بهذه الامور كان يقول ان اخبارنا فاقت واصلت الحد التواتر. واعجب من ذلك
ان جمهور ثقاتهم رووا اخبارا وحكموا عليها بالصحة والآخرين كذلك حكموا عليها بانها موضوع
مفتراة وهذه الاخبار كلها فى صحاحهم كان ابن بابويه حكم بوضع ما روى فى تحريف القرآن وامثاله
ومع ذلك فتلك الروايات ثابتة فى الكافى باسانيد صحيحة بزعمهم لا غير ذلك من المفاسد
والله سبحانه يهدى الحق. وهو يهدى السبيل. الباب الثالث فى الالهيات وفيها
مطالب الاول ان النظر فى معرفة الله تعالى واجب بالاتفاق ولكنه قد وقع الاختلاف فى
ان هذا الوجوب هل هو عقلى او شرعى فذهب الامامية الى الاول قائلين معناه انه فرض
على كل مكلف بحكم العقل مع قطع النظر عن حكم الله تعالى وذلك بان يحكم العقل على كل مكلف
ان تفكر فى صفات الله تعالى ويعرفها وذهب المعتزلة الى الوجوب شرعى بمعنى ان النظر فى المقدمة غير واجب بدون حكم الله تعالى ليس
للعقل حكم فى امور الدين ومذهب الامامية هنا مخالف ايضا للكتاب والعترة
اما مخالفته للكتاب فلانه قال سبحانه ان الحكم الا لله وقال انه الله الحاكم وقال تعالى ولا
معقب لحكمه وقال تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وقال تعالى وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا اذ لو كان امرا واجبا بحكم العقل لوقع العذاب بترك ذلك الواجب قبل بعثة